

سنن البيهقي الكبرى

13374 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عباد بن راشد قال سمعت الحسن يقول حدثني معقل بن يسار المزني ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو محمد عبد الله بن إسحاق البغوي ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن أبي طالب ثنا أبو عامر العقدي ثنا عباد بن راشد عن الحسن حدثني معقل بن يسار B قال Y كانت لي أخت فخطبت إلي فكنت أمنعها الناس فأتاني بن عم لي فخطبها فأنكحتها إياه فاصطحبا ما شاء الله ثم طلقها طلاقاً يملك الرجعة ثم تركها حتى انقضت عدتها فلما خطبت إلي أتاني فخطبها مع الخطاب فقلت منعتها الناس وأثرتك بها ثم طلقها طلاقاً له رجعة ثم تركتها حتى انقضت عدتها فلما خطبت إلي أتيتني مع الخطاب لا أزوجك أبداً فأ نزل الله تعالى { وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن } فكفرت عن يميني فأنكحتها إياه لفظ حديث العقدي